291

الأبحاث والدراسات

رسائل متبادلة مع أهل نجران وغيرهم خلال القرون الأربعة الهجرية الأولى والمنشورة في مصادر إسلامية مبكرة

ق١-ق٤هـ/ق٧-ق١٠م) [*]

جمع وترتيب

أ. د. غيثان بن علي بن جريس

(*) دراسة منشورة في كتاب : نجران : دراسة تاريخية حضارية (ق١_ق٤هـ /ق٧-ق١٠م)، لغيثان بن جريس (الطبعة الثانية)(الرياض: مطابع الحميضي ، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) جـ١، ص ص٤٧٤ – ٥٠٠ .

فهـــرس الملاحـــق :

م	عنوان الملحق	رقم الصفحة
١-	**ملحق رقم (١)** : شجرة قبيلة مذحج القديمة .	٤٧٥
٢-	**ملحق رقم (٢)** : شجرة همدان ومنها تتضح أنساب يام .	٤٧٦
٣-	**ملحق رقم (٣)** : رسالتان: الأولى من خالد بن الوليد إلى الرسول ﷺ يخبره بإسلام بني الحارث بنجران بدون قتال . والثانية من الرسول ﷺ إلى خالد بن الوليد في نجران يخبره بوصول خطابه إليه ويأمره أن يعود إلى المدينة ويأتي معه وفد من أهل نجران.	٤٧٧
٤-	**ملحق رقم (٤)** : كتاب من رسول الله ﷺ موجه إلى الناس كافة ، يوضح فيه الميثاق الذي كتبه لنصارى نجران ، وجميع من في ملتهم من النصارى في مشارق الأرض ومغاربها. وقد بيّن فيه ﷺ ما التزم به لهم على المسلمين حتى تقوم الساعة ، وما المواثيق والعهود التي يجب عليهم (النصارى) الالتزام بها في تعاملاتهم مع المسلمين .	٤٧٩
٥-	**ملحق رقم (٥)** :نبذة تاريخية مختصرة عن نصارى نجران الذين استقروا في محلتهم المسماة بـــ ((النجرانية)) في الكوفة بالعراق خلال القرون الإسلامية الأولى	٤٨٤
٦-	**ملحق رقم (٦)** : رسالة أهل صنعاء في شكاية حماد البربـــري إلى الخليفة العباسي الأمين .	٤٨٩
٧-	**ملحق رقم (٧)** : رسالة من أهالي صنعاء لوزير الخليفة ، الأمـــين بن هارون الرشيد، الفضل بن الربيع، توضح رغبتهم أن يتوســـط لهم عند الخليفة لعزل حماد البربري لتعسفه وجوره عليهم .	٤٩٢
٨-	**ملحق رقم (٨)** : صيغة الصلح الذي عقده الإمام الهادي إلى الحق يحيى ابن الحسين مع أهل الذمة من نصارى نجران عام (٢٨٤هـــ/٨٩٧م) على أن يملكوا ما تحت أيديهم من الأملاك والعقار ، وعليهم دفع التسع مما يملكون صلحاً ليس عشراً .	٤٩٥

ملحق رقم (١): شجرة قبيلة مذحج القديمة (*)

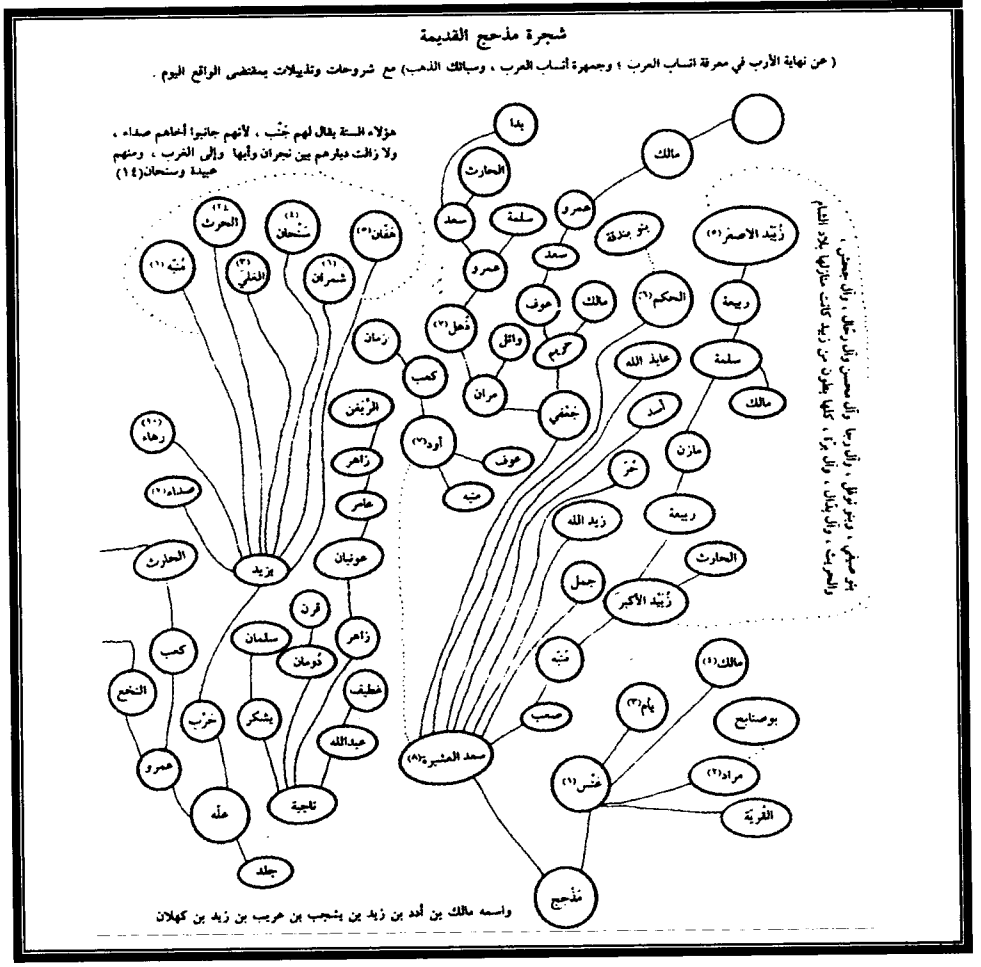

---

(١) لا زالت لهم بقية قرب مأرب .

(٢) لا زالت معروفة قرب مأرب .

(٣) هي غير يأم همدان .

(٤) هم اليوم على ظهر السراة غرب نجران .

(٥) كانت وما زالت منازلهم بالشام .

(٦) كانوا ملوك المخلاف السليماني ، ولهم بقية اليوم هناك .

(٧) كانت منازلهم قرب نجران .

(*) البلادي ، ص٦٩ ، وللمزيد انظر ، ابن الكلبي ، نسب معد ، جـ١ ، ٢٦٧ – ٢٨٨ ، ابـن حـزم ، ص ١٩٨ ، ٢٠٦ – ٢٠٧ ، ٤٨٠ ، الأشعري القرطبي ، ص ١٩٨ – ٢٢٧ ، الوزير المغربي ، ص ٢٧٧ .

ملحق رقم (٢): شجرة همدان ، ومنها يتضح أنساب يام (*)

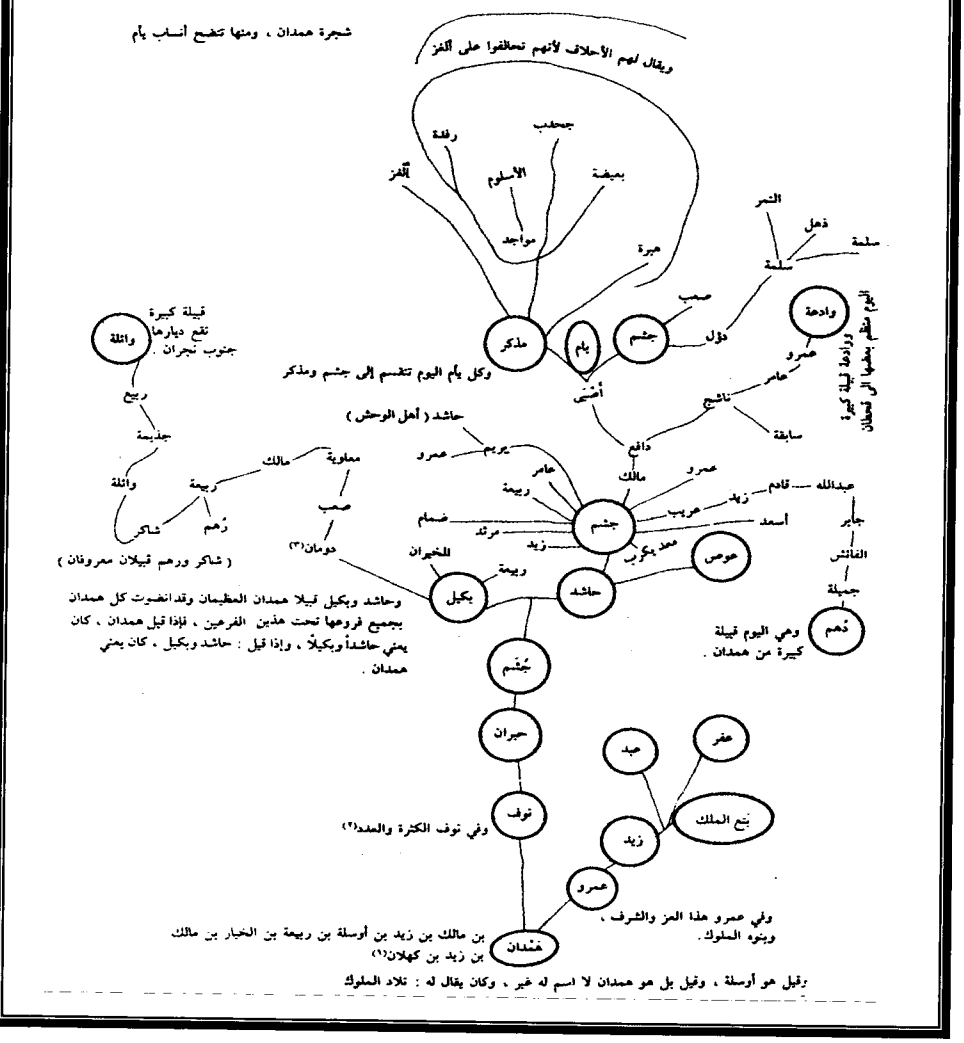

(*) البلادي ، ص ١٢٣ ، للمزيد عن نسب همدان التي تنسب اليها يأم ، أنظر ، الهمداني ، الإكليل ، ج ١٠ ، ص ٦ – ٨ ، ٢٨ ، ابن جزم ، ٢٥٢ ، ٣٩٢ — ٣٩٥ ، ٤٧٥ — ٤٧٦ ، ٤٨٤ ، الأشعري القرطبي ، ص ١٨٩ – ١٩٧ ، الوزير المغربي ، ص ٢٧٧ ، المسعودي ، التنبيه ، ص ٢٥٤ .

ملحق رقم (٣): رسالتان [١] : **الأولى** من خالد بن الوليد إلى الرسول ﷺ يخبره بإسلام بني الحارث بنجران بدون قتال . **والثانية** من الرسول ﷺ إلى خالد بن الوليد في نجران يخبره بوصول خطابه إليه ويأمره أن يعود إلى المدينة ويأتي معه وفد من أهل نجران .

الرسالة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

لمحمد النبي رسول الله ، من خالد بن الوليد :

السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته . فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو . أما بعدُ يا رسول الله : فإنك بعثتني إلى بني الحارث بن كعب ، وأمرتني إذا أتيتهم أن لا أُقاتِلهم ثلاثة أيام ، وأدعوهم إلى الإسلام ، فإن أسلموا قَبلتُ منهم ، وعلّمتهم معالم الإسلام ، وكتابَ الله وسنةَ نبيّه ، وإن لم يُسْلِموا قاتلتهم . وإنّي قدمتُ إليهم فدعوتهم إلى الإسلام ثلاثة أيام كما أمرني رسول الله ﷺ ، وبعثتُ فيهم رُكباناً : يا بني الحارث أسلموا تسلموا . فأسلموا ولم يقاتلوا ، وأنا مقيم بين أظهرهم ، آمرهم بما أمَرَهم الله به ، وأنهاهم عمّا نهاهم الله عنه .

---

(١) انظر نص الرسالتين في : ابن خياط ، ص ٩٤ ، ابن هشام ، جـ ٤ ، ص ٢٣٩ ، الطبري ، جـ ٣ ، ص ١٢٦ – ١٢٧ ، ابن خلدون ، تاريخ ، جـ ٢ ، ص ٤٧٣ .

الرسالة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمدٍ النبي رسول الله ، إلى خالد بن الوليد :

سلام عليك ، فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو . أما بعدُ :

فإنّ كتابك جاءَني مع رسولك ، يخبرني أنّ بني الحارث بن كعب قد أسلموا قبل أن تقاتلهم ، وأجابوا إلى ما دعوتهم من الإسلام ، وشَهِدوا أن لا إلـــه إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن قد هداهم الله بهُداه . فبـــشِّرهم وأنـــذِرْهم ، وأقبِل وليُقْبِل معك وفدُهم .

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته .

ملحق رقم (٤): كتاب من رسول الله ﷺ موجه إلى الناس كافة ، يوضح فيه الميثاق الذي كتبه لنصارى نجران ، وجميع من في ملتهم من النصارى في مشارق الأرض ومغاربها . وقد بيّن فيه ﷺ ما التزم به لهم على المسلمين حتى تقوم الساعة ، وما المواثيق والعهود التي يجب عليهم (النصارى) الالتزام بها في تعاملاتهم مع المسلمين [1]

بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، رسول الله إلى الناس كافةً ، بشيراً ونذيراً ، ومؤتمناً على وديعة الله في خلقة ، ولئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل والبيان ، وكان عزيزاً حكيماً .

للسيد ابن الحارث بن كعب ، ولأهل ملته ، ولجميع من ينتحل دعوة النصرانية في شرق الأرض وغربها ، قريبها وبعيدها ، فصيحها وأعجمها ، معروفها ومجهولها ، كتاباً لهم عهداً مرعياً ، وسجلاً منشوراً ، سنة منه وعدلاً ، وذمة محفوظة : من رعاها كان بالإسلام متمسكاً ، ولما فيه من الخير مستأهلاً . ومن ضيعها ونكث العهد الذي فيها ، وخالفه إلى غيره، وتعدى فيه ما أمرت ، كان لعهد الله ناكثاً ، ولميثاقه ناقضاً ، وبذمته مستهيناً ، وللعنته مستوجباً ، سلطاناً كان أو غيره ، بإعطاء العهد على نفسي ، بما أعطيهم عهد الله وميثاقه ، وذمة أنبيائه وأصفيائه وأوليائه من المؤمنين والمسلمين ، في الأولين والآخرين ، ذمتي

---

(١) انظر حميد الله ، ص ١٨٦ – ١٨٩ . وهناك كتاب آخر مطول لأهل نجران ومن على ملتهم من نصارى الأرض ، وضح فيه ما يجب على المسلمين من المعاملة والوفاء تجاه النصارى الملتزمين بالعهود والمواثيق . انظر المرجع نفسه ، ص ١٨٠ – ١٨٥ . وهذان الكتابان ربما كتبهما الرسول ﷺ لنصارى نجران الذين وفدوا عليه بالمدينة بناءً على طلبهم وحتى يكون بمثابة دستور وعهد لهم وعلى جميع النصارى الموجودين بالأراضي الإسلامية .

وميثاقي وأشدَّ ما أخذ الله على بني إسرائيل من حق الطاعة وإيثار الفريضة ، والوفاء بعهد الله ، أن أحفظ أقاصيهم في ثغوري بخيلي ورَجلي ، وسلاحي وقوّتي ، وأتباعي من المسلمين ، في ناحية من نواحي العدوّ ، بعيداً كان أو قريباً ، سلماً كان أو حرباً ، وأن أحمي جانبهم ، وأذب عنهم ، وعن كنائسهم وبيعهم وبيوت صلواتهم ، ومواضع الرهبان ، ومواطن السّياح ، حيث كانوا من جبل ، أو وادٍ ، أو مغار ، أو عمران ، أو سهل ، أو رمل . وأن أحرس دينهم أو ملتهم أين كانوا ، من بَرٍّ أو بحر ، شرقاً وغرباً ، بما أحفظ به نفسي وخاصتي ، وأهل الإسلام من ملتي ، وأن أدخلهم في ذمتي وميثاقي وأماني ، من كل أذى مكروه، أو مؤونه ، أو تبعة . وأن أكون من ورائهم ، ذاباً عنهم كل عدو ، يُريدني وإياهم بسوء ، بنفسي ، وأعواني ، وأتباعي ، وأهل ملتي . وأنا ذو السلطنة عليهم ، ولذلك يجب عليَّ رعايتهم وحفظهم من كل مكروه . ولا يصل ذلك إليهم ، حتى يصل إليَّ وأصحابي الذابّين عن بيضة الإسلام معي . وأن أعزل عنهم الأذى في المؤن التي يحملها أهل الجهاد من الغارة والخراج ، إلا ما طابتْ به أنفسهم . وليس عليهم إجبار ولا إكراه على شيء من ذلك، ولا تغيير أسقف عن أسقفيته ، ولا راهب عن رهبانيته ، ولا سائح عن سياحته ، ولا هدم بيت من بيوت بيّعهم ، ولا إدخال شيء من بنائهم في شيء من أبنية المساجد ، ولا منازل المسلمين . فمن فعل ذلك فقد نكث عهد الله ، وخالف رسوله ، وحال عن ذِمّة الله . وأن لا يحمل الرهبان والأساقفة ، ولا من تعبّد منهم ، أو لبس الصوف ، أو توحد في الجبال والمواضع المعتزلة من الأمصار شيأً من الجزية أو الخراج ، وأن يقتصر على غيرهم من النصارى ، ممن ليس بمتعبّد ولا راهب ولا سائح على أربعة دراهم في كل سنة ، أو ثوب حبرة ، أو عصب اليمن ، إعانة للمسلمين وقوةً في بيت المال . وإن لم يسهل الثوب عليهم طلب

منهم ثمنه ، ولا يقوّم ذلك عليهم إلا بما تطيب به أنفسهم . ولا تتجاوز جزية أصحاب الخراج ، والعقارات والتجارات العظيمة في البحر والأرض ، واستخراج معادن الجوهر والذهب والفضة ، وذوي الأموال الفاشية والقوة ممن ينتحل دين النصرانية ، اكثر من اثني عشر درهماً من الجمهور في كل عام ، إذا كانوا للمواضع قاطنين وفيها مقيمين . ولا يطلب ذلك من عابر سبيل ليس من قُطّان البلد، ولا أهل الاجتياز ممن لا تُعرَف مواضعه . ولا خراج ولا جزية إلا [على] من يكون في يده ميراث من ميراث الأرض ، ممن يجب عليه فيه للسلطان حق ، فيؤدّي ذلك على ما يؤدّيه مثله . ولا يجار عليه ، ولا يحمل منه إلا قدر طاقته وقوته على عمل الأرض وعمارتها وإقبال ثمرتها . ولا يكلف شططاً ، ولا يُتجاوز به حدّ أصحاب الخراج من نظرائه . ولا يكلف أحد من أهل الذمة منهم الخروج مع المسلمين إلى عدوهم ، لملاقاة الحروب ومكاشفة الأقران ، فإنه ليس على أهل الذمة مباشرة القتال . وإنما أعطوا الذمة علىّ، على أن لا يكلّفوا ذلك . وأن يكون المسلمون ذبّاباً ، وجواراً من دونهم . ولا يكرهوا على تجهيز أحد من المسلمين إلى الحرب الذين يلقون فيه عدوهم ، بقوة وسلاح أو خيل ، إلاّ أن يتبرعوا من تلقاء أنفسهم . فيكون من فعل ذلك منهم وتبرع به ، حمدٌ عليه وعرفٌ له ، وكوفئ به .

ولا يُجبر أحد ممن كان على ملة النصرانية كرهاً على الإسلام . ولا تجادلوا [أهل الكتاب] إلا بالتي هي أحسن " . ويُخفض لهم جناح الرحمة ويُكفّ عنهم أذى المكروه حيث كانوا ، وأين كانوا من البلاد .

وإن أجرم أحدٌ من النصارى ، أو جُني جناية ، فعلى المسلمين نصره ، والمنع والذب عنه ، والغرم عن جريرته ، والدخول في الصلح بينه وبين من جني عليه . فإما مُنَّ عليه ، أو يفادى به . ولا يرفضوا ، ولا يخذلوا ، ولا

يتركوا هملاً ، لأني أعطيتهم عهد الله على أنّ لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما على المسلمين . وعلى المسلمين ما عليهم بالعهد الذي استوجبوا حق الذمام ، والذبّ عن الحرمة ، واستوجبوا أن يُذبّ عنهم كل مكروه ، حتى يكونوا للمسلمين شركاء فيما لهم ، وفيما عليهم .

ولا يحملوا من النكاح شططاً لا يريدونه ، ولا يُكره أهل البنت على تزويج المسلمين ، ولا يضارّوا في ذلك إن منعوا خاطباً وأبوا تزويجاً ، لأنّ ذلك لا يكون إلاّ بطيبة قلوبهم ، ومسامحة أهوائهم ، إن أحبوّه ورضوا به . إذا صارت النصرانية عند المسلم ، فعليه أن يرضى بنصرانيتها ، ويتبع هواها في الاقتداء برؤسائها ، والأخذ بمعالم دينها ، ولا يمنعها ذلك . فمن خالف ذلك وأكرهها على شيء من أمر دينها ، فقد خالف عهد الله وعصى ميثاق رسوله ، وهو عند الله من الكاذبين .

ولهم إن احتاجوا في مرمّة بِيَعهم وصوامعهم ، أو شيء من مصالح أُمورهم ودِينهم ، إلى رفد من المسلمين وتقوية لهم على مرمّتها ، أن يُرفدوا على ذلك ويعاونوا ، ولا يكون ذلك ديناً عليهم ، بل تقويةً لهم على مصلحة دينهم ، ووفاءً بعهد رسول الله موهبة لهم ، ومنّة الله ورسوله عليهم .

ولهم أن لا يلزم أحد منهم ، بأن يكون في الحرب بين المسلمين وعدوهم ، رسولاً ، أو دليلاً ، أو عوناً ، أو متخبراً ، ولا شيئاً مما يُساس به الحرب . فمن فعل ذلك بأحد منهم ، كان ظالماً لله ولرسوله عاصياً ، من ذمته متخلياً . ولا يَسَعه في إيمانه إلا الوفاء بهذه الشرائط التي شرطها محمدٌ بن عبد الله ، رسول الله لأهل ملّة النصرانية . واشترط عليهم أموراً يجب عليهم في دينهم التمسك والوفاء بما عاهدهم عليه . منها : ألا يكون أحد منهم عيناً ولا رقيباً لأحد من أهل الحرب على أحد من المسلمين في سره وعلانيته ، ولا يأوي منازلهم

عدوّ للمسلمين ، يريدون به أخذ الفرصة وانتهاز الوثبة ، ولا يترلوا أوطانهم ولا ضياعهم ولا في شيء من مساكن عبادهم ولا غيرهم من أهل الملة ، ولا يوفدوا أحداً من أهل الحرب على المسلمين بتقوية لهم بسلاح ولا خيل ولا رجال ولا غيرهم ، ولا يصانعوهم . وأن يَقْرُوا مَن نزل عليهم من المسلمين ثلاثة أيام بلياليها في أنفسهم ودوابّهم ، حيث كانوا وحيث مالوا ، يبذلون لهم القِرى الذي منه يأكلون ، ولا يكلّفوا سوى ذلك ، فيحملوا الأذى عليهم والمكروه . وإن احتاج إلى إخفاء أحد من المسلمين عندهم ، وعند منازلهم ، ومواطن عباداهم ، أن يأووهم ويرفدوهم ويواسوهم فيما يعيشوا به ما كانوا مجتمعين ، وأن يكتموا عليهم ، ولا يظهروا العدوَّ على عوراهم ، ولا يخلوا شيئاً من الواجب عليهم .

فمن نكث شيئاً من هذه الشرائط وتعدَّاها إلى غيرها فقد برئ من ذِمّة الله وذِمّة رسوله . وعليهم العهود والمواثيق التي أُخذت عن الرهبان وأخذها ، وما أخذ كل نبي على أُمته من الأمان والوفاء لهم وحفظهم به ، ولا ينقض ذلك ولا يغيّر حتى تقوم الساعة إن شاء الله .

وشهد هذا الكتاب الذي كتبه مُحمد بن عبد الله ، بينه وبين النصارى الذين اشترط عليهم ، وكتب هذا العهد لهم : عتيقُ بن أبي قحافة ، عمر بن الخطاب ، عثمان بن عفان ، علي بن أبي طالب ، أبو ذر ، أبو الدرداء ، أبو هريرة ، عبد الله بن مسعود ، العباس ابن عبد المطلب ، الفضل بن العباس ، الزبير بن العوام ، طلحة بن عبيد الله ، سعد بن معاذ ، سعد بن عبادة ، ثُمامة بن قيس ، زيد بن ثابت ، ولده عبد الله [؟] ، حرقوص بن زهير ، زيد بن أرقم ، أُسامة بن زيد ، عمار بن مظعون ، مصعب بن جبير ، أو الغالية (كذا) ، عبد الله بن عمرو بن العاص ، أبو حذيفة ، خوات بن جبير ، هاشم بن عتبة ، عبد الله بن خُفاف ، كعب بن مالك ، حسان بن ثابت ، جعفر بن أبي طالب ، وكتب معاويةُ بن أبي سفيان .

ملحق رقم (٥): نبذة تاريخية مختصرة عن نصارى نجران الذين استقروا في محلتهم المسماة بـ ((النجرانية)) في الكوفة بالعراق خلال القرون الإسلامية الأولى[١]

حاول نصارى نجران مع الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ ليعود عن قرار إجلائهم عن نجران ، ولكنه امتنع ، وتم إخراجهم إلى الشام والعراق . وعندما تولى الصحابي الجليل عثمان بن عفان ﷺ الخلافة وفد إليه في المدينة المنورة رهط من نصارى نجران بالكوفة ، يتقدمهم أسقفهم يشكون أوضاعهم الاقتصادية ، فأرسل من يطلع على أحوالهم ، ولما تأكد له سوء أوضاعهم ، كتب إلى الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، عامله على الكوفة بتخفيف الجزية السنوية عنهم ، وأوصاه بحسن معاملتهم إذا وقع عليهم ظلم من جماعة المسلمين بالكوفة وورد في كتابه ما يؤكد ذلك حيث يخاطب واليه قائلاً : ((**بسم الله الرحمن الرحيم ، من عبد الله عثمان أمير المؤمنين إلى الوليد بن عقبة ، سلام الله عليك ، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد : فإن الأسقف والعاقب وسراة أهل نجران الذين بالعراق ، أتوني فشكوا إلى وأروني شرط عمر لهم وقد علمت ما أصابهم من المسلمين، وإني قد خففت عنهم ثلاثين حلة من جزيتهم تركتها لوجه الله تعالى جل ثناؤه ، وإني وفيت لهم بكل أرضهم التي تصدق عليهم عمر عُقبى مكان أرضهم باليمن ، فاستوصوا بهم خيراً ، فإنهم أقوام لهم ذمة ، وكانت بيني وبينهم معرفة ، وانظر صحيفة كان عمر كتبها لهم فأوفهم ما فيها ، وإذا قرأت صحيفتهم فارددها عليهم والسلام**)) . (أبو يوسف / ٧٤) .

---

(١) المادة العلمية المدونة في هذا الملحق تم جمعها من بعض المصادر التاريخية والحضارية الإسلامية المبكرة مثل : أبو يوسف ، ص ٧٣ – ٧٥ ، البلاذري ، فتوح ، ص ٧٧ – ٧٩ ، ابن سلام ، ٧٣ – ٧٦ .

ونجد البلاذري وابن سلام يذكران مضمون هذا الكتاب الذي أورده القاضي أبو يوسف ، إلا أن هناك اختلاف في عدد الحلل التي اسقطها الخليفة عثمان ابن عفان عنهم فقال : ((**أما بعد : فإن الأسقف ، وسراة نجران ، أتوني بكتاب رسول الله ﷺ ، وأروني شرط عمر ، وقد سألت عثمان بن حنيف عن ذلك فأنبأني أنه كان بحثَ عن أمرهم فوجده ضاراً للدهاقين ، لردعهم عن أرضهم وإني قد وضعت عنهم من جزيتهم مائتي حلة لوجه الله ، وعقبى لهم من أرضهم ، وإني أوصيك بهم ، فأنهم قوم لهم ذمة**)) (البلاذري / ٧٧ / ابن سلام / ٢٧٤) .

فلما استخلف علي بن أبي طالب ﷺ وذهب إلى العراق ، جاء إليه أسقف نجران ومعه كتاب في أدم أحمر قال : ((**أسالك يا أمير المؤمنين خط يدك وشفاعة لسانك ، يعني لما رددتنا إلى بلادنا**)) ، فأبى على بن أبي طالب أن يردهم وقال : ((**ويحك إن عمر كان رشيد الأمر**)) ، ويذكر أن عمر ﷺ أجلاهم لأنه خشي خطرهم العسكري والعَقَدي على المسلمين ، وكانوا قد اتخذوا الخيل والسلاح في بلادهم فأجلاهم عن نجران اليمن وأسكنهم بنجران العراق (أبو يوسف / ٧٤) . ثم كتب لهم الخليفة علي بن أبي طالب كتاباً في العاشر من جمادى الأخر سنة (٣٧ هـ / ٦٥٧ م) قال فيه : ((**بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من عبد الله علي بن أبي طالب أمير المؤمنين لأهل النجرانية ، إنكم أتيتموني بكتاب نبي الله ﷺ فيه شرط لكم على أنفسكم وأموالكم ، وإني وفيت لكم بما كتب لكم محمد ﷺ وأبو بكر وعمر ، فمن أتي عليهم من المسلمين فليفِ لهم ولا يضاموا ولا يظلموا ولا ينتقص حق من حقوقهم**)) . (أبو يوسف / ٧٤) .

وبمرور الأيام فإن أعداد نصارى نجران الذين توزعوا في العراق والشام أخذت في التناقص بسبب دخول بعضهم في الإسلام ، وموت بعضهم الآخر ، فقل عددهم

وأحسوا بثقل الضريبة عليهم ، لأن عددهم الآخذ في التضاؤل لا يتناسب مع ما يدفعونه من جزية ، فلما قامت الدولة الأموية وذهبوا إلى معاوية بن أبي سفيان أو ابنه يزيد بن معاوية يشكون إليه أوضاعهم السيئة وما آلت إليه أحوالهم ، ثم أخرجوا إليه كتاب عثمان بن عفان ﷺ وما اسقط عنهم من الجزية ، وقالوا : ((**انما ازددنا نقصاً وضعفاً**)) ، فأسقط عنهم مائتي حلة أخرى ، فكان ما اسقط عنهم من عهد الخليفة عثمان بن عفان حتى أوائل عصر بني أمية أربعمائة حلة (البلاذري / ٧٨) . وقد نقض هذا الاتفاق زمن الخليفة عبد الملك بن مروان لتمويل جيشه الذي كان يحارب الثائر عبد الرحمن بن محمد الأشعث ، فهذه الثورة كلفت الحجاج كثيراً من المال ، فامر برفع الضريبة على نصارى نجران وإعادتها على ما كانت عليه قبل عهد الخليفة عثمان بن عفان ، وحتى يجد له تبريراً لهذا العمل ، فإنه اتهم الدهاقين بتعاطفهم مع نصارى نجران ، لذلك فقد أقر عليهم زيادة مائة حلة عما كانوا يدفعونه زمن الخليفة عثمان بن عفان (البلاذري / ٧٨) .

وقد كان لهذا القرار الذي أصدره الحجاج على نصارى نجران أثره السيئ ، وبخاصة على أوضاعهم الاقتصادية ، واستمروا على هذا الحال حتى زمن الخليفة عمر ابن عبد العزيز الذي كان متفهماً لأحوالهم ، وقد سمعوا عن عدله وحبه لرعيته ، فذهبوا إليه و ((**شكوا إليه فناءهم ونقصانهم ، والحاح الأعراب بالغارة عليهم ، وتحميلهم إياهم المؤن المجحفة بهم ، وظلم الحجاج اياهم ، فأمر فأحصوا فوجدوا على العشر من عدتهم الأولى ، فقال ارى هذا الصلح جزية على رؤوسهم ، وليس هو بصلح عن أرضهم ، وجزية الميت والمسلم ساقطة**)) ، ثم الزمهم مائتي حلة قيمتها (٨٠٠٠) درهم (البلاذري / ٧٨) .

ويبدوا أن هذه الإصلاحات التي سنها الخليفة عمر بن عبد العزيز مع أهل الذمة من نصارى نجران كان عمرها قصيراً فلم ينعموا بها طويلاً ، فقد انتهت بموته عام

(١٠١ هـ / ٧١٩ م) حيث أعاد يوسف بن عمر والي العراق من قبل الخليفة الوليد بن يزيد الضريبة على نصارى نجران وألزمهم بأن يدفعوا ألف وثلاثمائة حلة ، و لم يكن ذلك بدافع حاجته إلى المال وإنما تعصباً للحجاج بن يوسف الثقفي دون مراعاة لأوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية (البلاذري / ٧٨ – ٧٩) .

وعندما جاء العصر العباسي واستخلف أمير المؤمنين أبو العباس السفاح جاء نصارى نجران إلى طريقه يوم ظهر بالكوفة ، فألقوا فيها الرياحين والورود ونثروها عليه وهو منصرف إلى مترله من المسجد ، فأعجبه ذلك من فعلهم ، ثم رفعوا إليه في أمرهم وأعلموه قلتهم ، وما كان من عمر بن عبد العزيز ويوسف بن عمر وقالوا : ((**إن لنا نسباً في أخوالك بني الحارث بن كعب**)) ، وتكلم فيهم عبد الله بن الربيع الحارثي ، وصدقهم الحجاج بن أرطأة فيما ادعوا ، فردهم أبو العباس إلى مائتي حلة قيمتها (٨٠٠٠) درهم (البلاذري / ٧٩) .

وعند تولي الخليفة هارون الرشيد الخلافة وذهب إلى الكوفة في طريقه إلى الحج قابله نصارى نجران ورفعوا إليه أمرهم ، وشكوا تعنت العمال معهم أثناء جباية الضريبة المفروضة عليهم ، فأمر فكتب لهم كتاباً بالمائتي حلة ، وأمر أن يعفوا من معاملة العمال وان تدفع ضريبتهم إلى بيت المال مباشرة (البلاذري / ٧٩) .

وقد أورد لنا القاضي أبو يوسف في كتابه الخراج بعض التفصيلات والتوجيهات حول أوضاع نصارى نجران بالنجرانية في الكوفة ، حتى يكون الخليفة هارون الرشيد على بينة بأحوالهم وكيفية التعامل معهم ، فقال : ((**وهذه الحلل المسماة هي الواجبة على أرضهم ، وعلى جزية رؤوسهم ، تقسم على رؤوس الرجال الذين لم يسلموا ، وعلى كل أرض من أراضي نجران ، وإن كان بعضهم قد باع أرضه أو بعضها من مسلم أو ذمي . والمرأة والصبي في ذلك سواء في أرضهم ، فأما جزية رؤوسهم فليسي على النساء والصبيان شيء ،**

وليس عليهم اليوم لنجران هذه ضيافة ، ولا نائبة للرسل ولا للوالي ، إنما كان ذلك على عهد النبي ﷺ وهم بنجران اليمن ، أما اليوم فلا . ولو اشترى نجراني أرضاً ، من أرض الخراج كان عليه فيها الخراج ، ولم يمنع الخراج الذي يجب عليه في الأرض النجرانية ، وما يجب عليه بجزية رأسه والأرض أن كانت له بنجران خاصة من الحلل ، لأن الحلل إنما تجب عليهم لجزية رؤوسهم في أرض نجران خاصة . وقد ينبغي أن يرفق بهم ويحسن اليهم ، ويفي لهم بذمتهم ، ولا يحملوا فوق طاقتهم ، ولا يظلموا ولا يعسروا ، ولا يخسروا ولا يكلفوا مؤنة ولا نائبة ، وأن يبعث إليهم من يجبيهم في بلادهم ، ولا يلزم نساءهم ولا صبيانهم في رؤوسهم جزية من الحلل ولا من غيرها)) . (أبو يوسف / ٧٥) .

ملحق رقم (٦): رسالة أهل صنعاء في شكاية حماد البربري إلى الخليفة العباسي الأمين [١] .

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد : فإنا نسأل الله لأمير المؤمنين إتمام ما أتاه ، وتهنئة لما أعطاه ، في السرور الدائم ، والنعيم اللازم ، مع طول البقاء ، وحسن البلاء ، وتتابع الآلاء ، نخبر أمير المؤمنين مد الله لنا في عمره ، وبارك لنا ولجميع الرعية في ولايته ، أنّا منذ سنين في أمر لا يصفه الواصفون، ولا يبلغ كنهه المتكلمون ، من الجور والظلم والتعسف والاستهزاء ، قد خلق فينا الحق ومات العدل ، وضاع الحكم ، فلا يعرف شيء من الحق في بلادنا ، ولا يسمع بشيء من العدل في زماننا ، فنسأل الله من رحمته ، وسعة منّه ، وعظيم سلطانه ، وفضل كرامته ، أن يهب لك منهما للخير ، وعملاً به ولزوماً للحق وأثره له ، وأن ينزع من قلبك نخوة المتجبرين ، وقساوة المتكبرين، وأن يسكن في قلبك رأفة للضعفاء ، ورحمة للفقراء ، وأن يختم عملك بالسعادة ، وأن يجعل وفاتك وفاة سلامة ومصيرك إلى جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر ، ثم إن الله بمنه وحسن عائدته اختارك لهذه الأمة على مقنعة ، فأدى لك ملكها ، وقلدك أمرها ، وجعلك وليها ، فأنت أمينها ، وأبوك رشيدها ، وجدك مهديها ، وأنت ابن عم نبيها ، فليس أحد يا أمير المؤمنين أولاك الله حفظه وتابع عليك نعمه أحق بالرأفة ، والرحمة ، والعدل ، والشفقة منك ،

---

(١) المصدر : مؤلف مجهول : الوثائق السياسية اليمنية من قبيل الإسلام إلى سنة ٣٣٢ هـ ، جمع وتحقيق محمد بن علي الأكوع ، ص ١١٩ وما بعدها ، وكان حماد البربري والياً للدولة العباسية على اليمن وربما بلاد ونجران والسروات وأجزاء من بلاد الحجاز .

وقد قالت العلماء والله أعلم وأمير المؤمنين أطال الله بقاءه بذلك غير معلم ، إن الله ليرحم برحمته الغفور فكيف برحمته إذا ضعيف مقهور . قد حال بينه وبين اللحوق بك يا أمير المؤمنين في إنهاء مظلمته وشكاية بليته ، بُعد الشقة ، ونأي المحلة ، والعوز عن النفقة مع الفقر المجحف ، والبلاء المصعد ، فاستمع يا أمير المؤمنين سمع الله دعاك ، وأحسن عن جميع الأمة جزاك ، كتاب قوم هلكا ضائعين ، مساغبين كلّما . كاظمين ، مغلوبين ، قد ضعضعتهم القوارع ، وأوهنتهم الزعازع، وأذلتهم الفجائع، وليهم الجهال ، وأذلهم العمال ، فهم بالله يا أمير المؤمنين وبك مستغيثون ، كان أول ما ابتدأ به حماد من ظلم المسلمين وخيانة أمير المؤمنين ، أن استعمل قوماً من أهل اليمن ومن أصحابه ، عُتاة ظلمة خونة ، جهالاً ضلالاً ، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ، ولا يعرف أحدهم من الجهالة المشرق من المغرب ، ولا الصلاة التي لا بد لأحد من المسلمين منها. فضلاً عما سواء ذلك من وظائف الدين . فأوطأهم رقاب المسلمين دخولهم العباد وأمكنهم البلاد فكم يا أمير المؤمنين من دم حرام قد سفك ، ومن محرم قد انتهك ، ومن حق الله قد ترك ، ولم نزل منذ منّ الله علينا بخلافتك وأفرحنا بولايتك متوقعين لأفضالك ، متباشرين بإحسانك ، بمنزلة الفراخ الفاغرة بأفواهها إلى من يغيثها ، وكرجل جيعان غرقانٍ في آخر رمق من الحياة في أرض قفر في وسط فلاة قد أشرف على العطب ، وجهد من التعب وأضجره الكرب عن الطلب هو في مسقط ينتظر فيه وفاته أو طالع يطلع عليه بعنوان فيه حياته ، ليس له دون أحدهما منزل ولا عن وقوع أحدهما متحول ، فالله الله يا أمير المؤمنين لاستدراك أمة من المسلمين قد أذلها الظالمون وأوهنها المجرمون ، فأصبح خيارها ذاهبين ، وأغنياؤها مسلوبين ، وفقراؤها محرومين ، وأوساطها بكل

فج هاربين ، فإن رأى أمير المؤمنين أن يتداركنا ببعض المشيخة المهديين من ولد عبد مناف الطيبين ، فإنهم من عنصر يهدون بالحق وبه يعدلون ، أو ببعض مشيخة العرب أهل الديانة والعفاف والحسب ، ونحن نسأل الله لأمير المؤمنين لباس العافية ، وطول البقاء ، والخير والسلامة ، وأن يحبوه بالعز والكرامة [١] .

(١) من هذه الرسالة يتضح لنا مدى ظلم وجور ولاة الدولة العباسية في بعض الأمصار والبلاد البعيدة عن مركز الخلافة . ولا نستبعد أيضاً أن أهل نجران قد نالهم بعض الاذاء والذل من ذلك الوالي (حماد البربري) وأشباهه . كما أن الولاة من بعد عصر الخليفة العباسي ، هارون الرشيد ، أصبحوا كثيري الأخطاء والتجاوزات في حقوق رعاياهم ، وذلك ربما يعود إلى بداية ضعف في أجزاء الدولة الإسلامية .

ملحق رقم (٧): رسالة من أهالي صنعاء لوزير الخليفة الأمين بن هارون الرشيد ، الفضل بن الربيع ، توضح رغبتهم أن يتوسط لهم عند الخليفة لعزل حماد البربري لتعسفه وجوره عليهم [١] .

بسم الله الرحمن الرحيم

لأمير الأمراء وسيد الوزراء أبي العباس كاشف البلاء عن أهل صنعاء باليمن من جماعة الناس أما بعد :

فانه لما حالفنا البلاء ، وأدركنا الشقاء . بولاية حماد فظهر الفساد ، وهلك العباد ، تارك عهد الخلفاء ، ومبارز إله السماء ، وكنا بين ملهوف ومقهور ومنبوذ محروم ، ومستبعد مظلوم ، وهالك منكوب ومكذوب وضائع مغلوب ، قد كثرت في بلادنا المظالم ، وأجحفت بأموالنا المغارم ، وأعيتنا المذاهب ، وضاقت علينا المسالك ، وأحاطة بنا المهالك ، خرجنا إلى الله هاربين ، وبالكعبة والبيت الحرام عائذين ، وبدعاء أهل الموسم متضرعين وبالخليفة أطال الله بقاءه مستغيثين واليه هاربين ، نرجوا موافاته ونأمل مصادقته ونعد أنفسنا برؤيته ونمنيها بالذي نعرف من شفقته ، فحال من دون موافاته القضاء ، وأخلفنا من مصادقته الرجاء ، وأخطأنا الذي كنا نأمل من ذلك ، وسقط في أيدينا هنالك ، فاستشعرنا لذلك حزن اليمن ووقع بنا عند ذلك بلاء عظيم ، ونزل بنا لذلك خطب جليل وتداخلنا له هم عريض طويل فتصاعد علينا الغم وتظاهر لدينا الهم واشتد هناك الكرب وجل لذلك الخطب ، فبكت من رحمتنا العيون ورق لجماعتنا المسلمون وابتهل لنا بالدعاء الصالحون ، فأرشدنا عند ذلك العلماء

---

(١) المصدر : مؤلف مجهول : الوثائق السياسية اليمنية من قبيل الإسلام إلى سنة ٣٣٢ هـ ، جمع وتحقيق محمد بن علي الأكوع ، ص ٢٢٢ وما بعدها .

ونصح لنا الحكماء ، وأشار علينا أهل الخشية وقال لنا أهل الخبرة عليكم بسهل الخليفة حسن الطريقة ، وحاضر الخليفة ، ميمون النقيبة ، معروف النصيحة الفضل بن الربيع ذي الجناب المريح ، أمين الأمناء ، وكهف الضعفاء ، ذي المناقب الكريمة ، والصنائع العظيمة . فإنه مع كل ضعيف ، وملاذ كل ذليل وغياث كل ملهوف وملاذ كل مخوف ، من لم يزل تعده الخلائق ذا رأفة وإشفاق لجميع الآفاق ، فسوف ينالكم بإذن الله ورحمته ، ويعظم فيكم إلى الله رغبته فكل من استعنا به وكل من استغثنا به أحالنا عليك وعلى الأمر كله بعد الله إليك ، فكان الذي قصدنا من المسيرة والقدوم عليك في رفع العظائم ، وإنهاء المظالم بعد الشقة ، ونأي المحلة من المصائب ، وتتابع النكبات ، وإلحاح الغرامات، ولم نقدر على صاحب ندركه رحيم ، ولا صديق حميم ، يبلغ عنا حجة أو ينفي عنا كربة ، أو يفرج عنا غمة ، حتى قدم علينا صاحب السكة محمد بن عبد الله ذو الحنكة أتم الله عليه النعمة ، وجعل ثوابه الجنة ، فأوصلنا كتابنا إليه ، وحملناه أمانة الله في البعثة بها اليك ، وفي إيراد ما ينتهي الله عليك ، ولم نزل مد الله لنا في عمرك ومنّ الله علينا بطول بقائك وعافيتك ، نرجوا دفعك ، ونأمل نفعك ، ونشكر صنعك ، فإن رأيت ألهمك الله شكر النعم ، وأعاذك من نوازل النقم ، وأحلك منازل أهل الكرم ، أن ترحم ما بنا من الضعف والمسكنة وتحتسب في أكبادنا الجائعة ، وأطفالنا الضائعة ، وأبداننا الهالكة ، حسن ثواب الله في الآخرة ، بإيصال كتابنا إلى الخليفة جعل الله أنفسنا ، فدا نفسه وصفاح خدودنا وقا نعله ، بتحويل فلان عنا أهلكه الله ، وبتعجيل وال شفيق منتخب ذو حسب عتيق له مع الحسب دين ، ومع الديانة يقين ، يرتق ما فتق ، وينعش ما أرهق ، ويغير ما صنع ، ويفرق ما جمع ، ويصل ما حرم ، وينصف من كان ظلم ، ويقطع عوائد عماله

الظلمة ، وأعوانه الفجرة ، فإنه لا غنى لنا عن ذلك ، ولا راحة لنا دون استئصال أولئك ، ونتقرب إلى الله أن يكشف ما أصبحنا فيه من جور عتاة ظلمة ، قد سفكوا الدماء ، وتركوا الوفاء ، وارتكبوا العظام ، وانتهكوا المحارم ، وأهلكوا العباد ، وخربوا البلاد ، وليسوا يخافون عقاب ، ولا يرجون ثواباً ، يستهزئون بالمسلمين ، ويتعرضون لغضب رب العالمين ، أيديهم خاطئة ، وقلوبهم قاسية ، وأنفسهم لاهية ، لا ينثنون عن مجحفة ، فهم لحق الله تاركين ، فنتوسل إلى الله أن يقطع دابر أولئك . فإن الراحة لا تأتي للمسلمين إلا باستئصالهم، وأن العافية لا تصفوا للعامة إلا بالراحة منهم ، فابتغ ثواب الله في إدخال الفرح على الأرامل ، والضعفاء ، واليتامى ، الجياع الأشقياء ، فإنه ليس لنا بعد الله راحم غيرك ، ولا شافع دونك ، ولا أحد تسمو إليه الأبصار فوقك فعجل لنا بالفرج أحسن الله إليك ، فإنا إليك ضارعون ، وبك بعد الله مستجيرون ، فابتغ ثواب الله رب العالمين ، أرحم الراحمين فإنه لا يضيع أجر المحسنين)) [1].

(١) يبدو أن حماد البربري قد بالغ في معاقبة أهل اليمن منذ عينه الخليفة هارون الرشيد والياً عليها ، وعلى عموم بلاد نجران والسروات ، وأجزاء من بلاد الحجاز . وقد حاول اليمنيون منذ عهد الخليفة الرشيد في عزله ، لكنه لم يُسمع لندائهم ، وبقوا على هذا المنوال في عهد الخليفة الأمين حتى وصل بهم الأمر إلى طلب العون والمساعدة من الفضل بن الربيع ، وزير الخليفة وصاحب الحل والعقد في خلافة الأمين العباسي .

ملحق رقم (٨): صيغة الصلح الذي عقده الامام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين مع أهل الذمة من نصارى نجران عام (٢٨٤ هـ / ٨٩٧ م) على أن يملكوا ما تحت أيديهم من الأملاك والعقار ، وعليهم دفع التسع مما يملكون صلحاً ليس عشراً [١] .

وهذه نسخة كتاب الصلح

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب كتبه الهادي إلى الحق أمير المؤمنين يحيى بن الحسين بن رسول [٢] الله ﷺ بينه وبين أهل الذمة من أهل نجران وغيرهم من أهل الذمة ممن رضي بما رضي به أهل الذمة بنجران ، فكان أول ما ابتدأ به من ذلك أن قال [٣] : الحمد لله الذي لا إله غيره ولا شريك معه ، إله الأولين والآخرين ، وفاطر السماوات والأرضين الذي لا تراه أعين الناظرين ولا تحيط به أفكار المتفكرين ، ولا يصفه بتحديد الواصفون ، ولا ينطق فيه بوصف جارحة الناطقون ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الذي رفع السماء فبناها وسطح الأرض فطحاها ، ((ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم)) ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المرتضى وأمينه المصطفى أرسله برسالته فبلغ رسالة ربه ، ونصح لأمته ، وعبد ربه حتى أتاه اليقين ﷺ، وعلى آله الطيبين الأخيار . وبعد أيها الناس : فإن الله جل جلاله وتقدسة أسماؤه خلق خلقه بلا حاجة تلاحيه إليهم، ولا منفعة تناله منهم ، بل خلقهم لأنفسهم ، ودلهم على

---

(١) انظر العلوي ، سيرة الامام الهادي ، ص ٧٢ وما بعدها ، للمزيد انظر البلادي ، بين مكة وحضرموت ، ص ٢٤١ – ٢٤٧ .

(٢) هذا قول يتجوز فيه العلويون ، وقد قدمنا نسب السيد يحيى ، انظر ص (١١٠) في هذا الكتاب .

(٣) أي أن كل ما قيل (قال) ليس من إملاء الهادي ، إنما هو مديح من الراوي .

رشدهم ، وزجرهم عن غيهم ، وأسبغ عليهم بمنّه أرزاقه ، وأنالهم برحمته أرفاقه، ومَلّكهم الآفاق، فتبارك الله العليم الخلاق، ثم جعل لأرزاقهم أسباباً ، فجعلها تجري بهم على مشيئته وينال حلالها من أناله إياها بقدرته سياسة من الخالق إلى المخلوق ومنّاً منه سبحانه بالرزق ، فجعل للفقراء في أموال الأغنياء جزءاً نصف عشر يجري عليهم ، وعشراً على قدر سقي الأرضين ، وما منّ الله به على العالمين ثم سمّى ذلك في كتابه جل جلاله فقال لنبيه ﷺ : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ (١). فأوجب عليه أخذ ذلك منهم وأوجب عليهم إخراج ذلك إليه من أيديهم بقوله عز وجل : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (٢) . ثم أمر نبيه برد ذلك على من سمّى من الثمانية الأصناف : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ (٣) . فجعلها معونة للمؤمنين على الجهاد في سبيل رب العالمين ، ومعونة ورزقاً للمساكين .

فاجترأ على كثير من أموال المسلمين أهل الأموال من الذميين ، فاشتروها من أيدي المسلمين ، فملكوا جزءاً عظيماً من البلاد ، وحازوا منافعه من العباد ، فصار ما ملكوه من ذلك طلقاً من الأعشار التي كانت تجري عليهم في أيدي المسلمين، لأنه لا زكاة على الذميين في ناض (٤) . ولا غرض لتجارة ، ولا في أرض جاهلية في أيديهم ، ولا في غنم ولا ابل ولا بقر ، ولأن الزكاة

---

(١) سورة التوبة آية (١٠٣) .

(٢) سورة المزمل آية (٢٠)

(٣) سورة التوبة آية (٦٠)

(٤) النقود من دنانير ودراهم وما شابه به ذلك .

تطهرة للمؤمنين ، حكم بذلك رب العالمين دون غيره من الذميين ، وفي ذلك ما يقول أكرم الأكرمين لنبيه محمد خاتم النبيين : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ فلما اشتراها أهل الذمة من أيدي المسلمين أزاحوا بذلك ما جعل الله فيها من المعونة لعباده المؤمنين ، فكسروا بذلك على المؤمنين أموالهم وجباياتهم ، فأذهبوا ما كان لهم من منافعهم التي جعلها الله لهم فيها فرضاً وحكم به على المسلمين حكماً .

فرأيت عند ذلك أن تركها في أيدي من لا زكاة عليه لا يجوز ، ولا يسعنا لما في ذلك من الضرر على الإسلام وإضعاف دين محمد عليه وعلى آله السلام ، فدعوت أهل الذمة وألقيت ذلك إليهم ، وأوقفتهم عليه ، وأعلمتهم أنه لا يجوز تركها في أيديهم ، فإنه لا يجوز لهم أن يكسروا بشراء أموال المسلمين الخراج الذي جعله الله تقوية في الدين ، ومعونة في جهاد الفاسقين ، ومعونة للفقراء المؤمنين ، فضجوا من ردها على المسلمين والخروج منها إلى المؤمنين ، وقالوا خُذ منا ما يجب على المسلمين في أموالهم ، فأعلمتهم أن ذلك لا يجوز لنا فيهم .

ثم رأيت عند ذلك أن أخيرهم بين التنحي عنها ، والتخلي منها ، أو أن أجري بينهم وبين المسلمين صلحاً في ذلك يرجع بمنفعته عليهم ، ويجوز بإجرائه للذميين شراء أموال المسلمين، والدخول فيما أحتووا من أرض المؤمنين ، والإقامة على ما في أيديهم مما اشتروه منهم ، وملكوه من أرضهم دونهم ، فخشيت إن أنا صالحتهم على العشر أن يتوهم أهل الجهالات من المتكمهين [1] في العمايات ، أنا عشرنا الذميين كما عشرنا المسلمين ، وأنا جهلنا أنه لا صدقة

---

(١) المتكمهين من يركب رأسه لا يدري أين يتوجه " القاموس "

على الذميين ، فأوقعنا بين المسلمين وبين الذميين صلحاً بائناً من اللبس والشبه ، يملكون به ما شاءوا ، ويقيمون على ما أرادوا من أموال المسلمين ، ويجب لأموالهم به الحياطة على المؤمنين، وهو التسع فيما سُقي سيحاً أو بماء السماء ، ونصف التسع فيما سُقي بالدوالي والحظارات والسواني [١] ، فرضي بذلك الذميون واختاروه ، وحسن موقعه منهم ، فأقررنا على هذا الصلح في أيديهم ما كانوا تَشَرّوه من أموال المسلمين ، وأجزنا لهم شراء ما أحبوا من أموال المؤمنين على تأدية هذا التُسع، مما سقي سيحاً أو بماء السماء، ونصف التسع مما سقي بالسواني والحظارات والدوالي ، وجعلنا لهم من بعد أداء ما سمينا من هذا الصلح على الحروث في النخيل والفواكه والقضوب وغير ذلك مما تجب فيه الزكاة على المؤمنين قليل ذلك وكثيره سواء ، يؤخذ منه على قدر سقي أرضه من كل ما سُقي بماء السماء التسع كان ذلك فرقاً أو فرقين ، أو عشرة أو عشرين ، ففي كل ما خرج من أموالهم قل ذلك أو كثر من الثمار تُسع مما سقت السماء ، ونصف التسع مما سقي بالسواني وغير ذلك من الأشياء .

وأجزنا لهم شراء ما أحبوا من جميع الأموال يؤدون عن ذلك ما سمينا من الصلح بينهم وبين المسلمين في هذا الكتاب ، فإذا أدوا ذلك إلى المسلمين ، فلعنة الله وسخطه ، ولعنة اللاعنين ، ولعنة الملائكة والناس أجمعين على من ازداد عليهم درهماً واحداً ، أو جار عليهم من خرص أموالهم [٢] ، أو كيلها ، أو قيمتها ، أو غير ذلك من أمرها ، من الولاة في حياتي أو بعد وفاتي ، أو أخذ منهم غير

---

(١) هذه كانت أدوات استخراج الماء بالدلاء أو الغروب ، بأيدي الناس أو البقر أو الجمال ونحوها .

(٢) الخَرْص : حَزْر الثمار وهي في أصولها .

ذلك ، أو ضرب عليهم ضريبة ، أو كلفهم كلفة ، أو جعل عليهم مؤونة ، أو جشمهم معونة .

وللذميين على المؤمنين إذا أدوا إليهم ما جعل الله سبحانه وتعالى من الجزية عن رؤوس رجالهم الأحرار دون نسائهم ، ومماليكهم وصبيانهم – تؤدّي ملوكهم ثمانية وأربعين درهماً قَفْلة على كل رجل منهم ، ويؤدي أوساطهم أربعة وعشرين درهما قَفْلة [1] ، ومتعيشتهم إثني عشر درهماً قَفْلة ، فإذا أدوا الجزية عن رؤوسهم ، وأدى من كان في يده شراء من أموال المسلمين ما صولح عليه من هذا الصلح المسمى في هذا الكتاب – فقد حقنوا دماءهم بالجزية وحرَّموا أموالهم على من آمن بالله ، ونالوا بأداء هذا الصلح المسمى في هذا الكتاب شراء ما أحبوا من أموال المسلمين، وقد وجب لهم على من آمن بالله أن لا يُخرج ما في أيديهم عنهم ، ولا يمنعهم من شراء غير ذلك ، وقد وجبت لهم الحياطة على ولاة المسلمين ورعيتهم . ولا يجوز لأحد ظلمهم ولا التحامل في غير ذلك الحق عليهم ، فمن طلب منهم غير ذلك فبرئ من الله ، وبرئ الله منه وصالح المؤمنين والملائكة والناس أجمعين .

وأشهد لهم الهادي إلى الحق أمير المؤمنين ، يحيى بن الحسين بن رسول الله عليه وعلى أهل بيته الطيبين الأخيار ، الله سبحانه وملائكته بذلك ، وأشهده وملائكته وجميع من حضر من المؤمنين عليهم بما في هذا الكتاب ، فرضي جميع أهل الذمة بنجران بهذا الصلح الذي جرى بينه وبينهم ، وقرئ هذا الكتاب عليهم وعلى المسلمين وفهمه الكل ووقف عليه وشهد على رضا الهادي إلى الحق أمير المؤمنين يحيى بن الحسين بن رسول الله ﷺ وعلى أهل بيته وسلم ،

---

(١) عملة كانت سائدة في اليمن ، والقفلة : عرض أصبع اليد .

ومن حضره من أهل الذمة ممن له مال بنجران بهذا الصلح الذي بين الهادي إلى الحق أمير المؤمنين يحيى بن الحسين بن رسول الله ﷺ وبين أهل الذمة من أرباب الأموال بنجران [٢] ، وهذا الصلح جائز بين المسلمين وبين من رضي به من جميع أهل الذمة بسائر البلدان ، لا يمنعهم من قبوله مسلم ، ولا يحول بينهم وبينه إلا آثم .

(٢) تكرار هذه الجمل من عمل الراوي ، وقد أدخل الركاكة على النص .